

التبيان في تفسير القرآن

(323) فيه الغرامة، وان لم يكن إثم فيه، أو آثما فيه على عمد منه، وهو ما يستحق به العقاب " ثم رمى به بريئا " يعني أضافه إلى من هو بريء منه " فقد احتمل بهتانا " يعني فقد تحمل بفعله ذلك فرية وكذبا " وإثما مبينا " يعني وجрма عظيما. والبهتان: الكذب الذي تتحير فيه من عظمه وبيانته. يقال: بهت فلان: إذا كذب، وبهت يبهت: إذا تحير، قال الله تعالى: " فبهت الذي كفر " (1) وإنما قال " به " وقد ذكر الخطيئة والاثم قال الفراء: لانه يجوز أن يكنى عن الفعلين أحدهما مؤنث والآخر مذكر بلفظ التذكير والتوحيد ولوكثر لجازت الكناية بالتوحيد، لان (الافاعيل) تقع على فعل واحد، فكذلك جاز، فان شئت جعلتها لواحد، وإن شئت جعلت الهاء للاثم خاصة كما قال: " وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها " (2) فجعله للتجارة. وفي قراءة عبداً " وإذا رأوا لهوا أو تجارة " فجعله للتجارة في تقديمها وتأخيرها. ولو ذكر على نية الله لجاز وقد جاء مثني، قال تعالى: " إن يكن غنيا أو فقيرا فأولى بهما " (3) وفي قراءة أبي " إن يكن غنيا أو فقيرا فأولى بهم ". وفي قراءة عبداً بن مسعود مثله، لانه في مذهب الجمع كما يقول: أصبح الناس صائما ومفطرا، فأدى اثنان عن الجمع. وقال الزجاج: المعنى ثم يرمي بذلك بريئا. قال رؤية: فيه خطوط من سواد وبلق * كأنه في الجلد توليع البهق (4) أي كأن ذلك، واختلفوا فيمن عنى به بقوله: " بريئا " بعد إجماعهم على أن الرامي ابن أبيرق، فقال قوم: البرئ رجل مسلم يقال له: لبيد بن سهل، وقال آخرون: بل هو رجل يهودي يقال له زيد بن السمين. وقد ذكرناه فيما مضى. وبالاخير قال ابن سيرين، ورواه ابوالجارود عن أبي جعفر (ع). _____ (1) سورة البقرة، آية 257. (2) سورة الجمعة، آية 11. (3) سورة النساء، آية 134. (4) انظر (*) 296: 1.